Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الصغر أو الكبر وفقا لنوع القياس المطلوب ولمقدار ارتفاع النجم فوق الأفق . (المرجع السابق ، ص ١٧٨) .

ـ إدراكه لطبيعة الرياح الموسمية والتيارات المنعكسة في المحيط الهندي :

وقد عبر عن ذلك في كثير من مؤلفاته وأراجيزه بما سماه مواعيد غلق البحر وفتح البحر ومواسم السفر . فمن ذلك قوله : أهل جميع الأقاليم الجنوبية إذا أرادوا السفر بآخر الرياح الدبور (أواخر الصيف) فلا بد لهم من الأمطار إلى حدود خط الاستواء وكذلك أرض سفالة (ساحل افريقيا الشرقي جنوبا) والأخوار إلى أرض الزنج ومثلهم أرض تيمور وجاوه وما يليها ، ومن ملوك الغور ولجاوه جميع الجزر الجنوبيات لا يسافرون إلا في آخر الديماني كل منهم على قدر مكانه ومركبه . . وأما الخروج للزنج من الهند آخره في ثمانين النيروز (وأول النيروز هو وقت دخول الشمس برج الحمل ويوافق ٢١ مارس وهو نقطة الاعتدال الربيعي ، ومن هذا التاريخ تحسب مواسم السفر فيقال مائة النيروز أي بعد اكتمال مائة يوم من نقطة الاعتدال الربيعي وهكذا) ولا خير فيما بعد ذلك . والخروج من بر الهند لبر العرب أوله ٣٣٠ النيروز . . والحذر كل الحذر أن تقرب سهيلي (أي جنوبي) سقطره في مائة وخمسين النيروز إلا أن يكون والجاه (أي قطب الشمال) أربعة وربع عند الضرورة ، وإلا فإن عليها مدا شديدا (أي تيارا شديدا) ربما توّه المركب في ذلك المكان .

ويقول في حاوية الاختصار فيما يتعلق بغلق البحر الهندي بالنسبة للمراكب المسافرة من عدن إلى جوزرات (على ساحل الدكن بالهند) في أواخر الخريف أو أوائل الشتاء حيث لا تكون الرياح مواتية للسفر ، الأبيات الآتية :

وينبغي معرفة الأرياح ... ومغلق البحر والمفتاح
فغلقه يمكث ربع عام ... مدة تسعين من الأيام
إذا بدا الدبران وقت الفجر ... ما ينبغي الفلك عليه يجرى
من أول المايتين يا فطينا ... لأول المايتين والتسعينا
فهذه التسعون فيها الغلقا ... حقيق ما جاز بها أن يشقى